الصيام واشرك بالله او استهان بالمصحف وبين من سرق او زنى
او شرب او انتهب او صدر منه نوع من موالات كما جرى لحاطب
فمن سوى بين شعب الايمان في الاسماء والاحكام او سوى بين شعب
الكفر في ذلك فهو مخالف للكتاب والسنة خارج عن سبيل سلف الامة
داخل في عموم اهل البدع والاهوى وقد تبين لك مما قدمناه من كلام
ابن القيم وكلام شيخنا الشيخ عبد اللطيف ان الكفر كفران وان الفسق
فسقان والشرك شركان والظلم ظلمان والنفاق نفاقان على ما ذكراه
من التفصيل وقررا عليه من الادلة من الكتاب والسنة وذكرا ان
هذا التفصيل هو قول الصحابة الذين هم اعلم الامة بكتاب الله و
بالاسلام والكفر ولوازمهما فلا تشتغل هذه المسئلة الاعنهم والمتاخرون
لم يفهموا مرادهم فانقسموا فريقين فريقا اخرجوا من الملة بالكبائر
وقضوا على اصحابها بالخلود في النار وفريقا جعلوهم مؤمنين كاملي
الايمان فاولئك غلوا وهؤلاء جفوا وهدى الله اهل السنة للطريقة
المثلى والقول الوسط الذي هو في المذاهب كالاسلام في الملل **فصل**
واما المسئلة الثانية وهي قول السائل ما التحاكم الى الطاغوت الذي
يكفر به من فعله من الذي لا يكفر فالجواب ان نقول قد تقدم الجواب
عن هذه المسئلة مفصلا في كلام شمس الدين ابن القيم وكلام شيخنا
فراجعه واعلم ان هذه المسائل منزلة اقدام ومضلة افهام فعليك
بما كان عليه السلف الصالح والصدر الاول والله يقول الحق وهو
يهدي السبيل **فصل** واما المسئلة الثالثة وهي قول السائل
ما الاعراض الذي هو ناقض من نواقض الاسلام ما حكمه هل يطلق
على كل معرض ام لا فالجواب ان نقول هذه المسئلة هي مسئلة
الجاهل المعرض وقد ذكر اهل العلم ان الاعراض نوعان نوع يخرج
من الملة ونوع لا يخرج من الملة فاما الذي يخرج من الملة فهو
الاعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يتعلمه كما هو مذكور في نواقض
الاسلام العشرة وهذا المعرض هو الذي لا ارادة له في تعلم الدين
ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه بل هو راض بما هو عليه من
الكفر بالله والاشراك به لا يبغي بدلا غيره ولا تطلب نفسه سواه و
اما

واما الذي لا يخرج من الملة فهو المعرض العاجز عن السؤال و
العلم الذي يتمكن به من العلم والمعرفة مع ارادته للهدى و
ايثاره له ومحبته له لكنه غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم
المرشد وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى في الكافية الشافية في
الانتصار للفرقة الناجية وفي طبقات المكلفين من كتاب طريق
الهجرتين ان القسم الثاني من العاجزين عن السؤال والعلم الذي
يتمكنون به من العلم والمعرفة قسمان ايضا احدهما مريد للهدى
مؤثر له محب له غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم المرشد فهذا
حكمه حكم ارباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة الثاني معرض
لا ارادة له ولا يحدث نفسه لغير ما هو عليه فالاول يقول
يا رب لو اعلم لك دينا خيرا مما انا عليه لدنت به وتركت ما انا
عليه فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي والثاني راض بما هو عليه
لا يبغي بدلا غيره ولا تطلب نفسه سواه ولا فرق عنده بين حال عجزه
وقدرته وكلاهما عاجز وهذا لا يجب ان يلحق بالاول لما بينهما
من الفرق فالاول كمن طلب الدين في الفترة فلم يظفر به فعدل
عنه بعد استفراغه الوسع في طلبه عجزا او جهلا والثاني كمن لم
يطلبه بل مات على شركه وان كان لو طلبه لعجز عنه ففرق بين عجز
الطالب وعجز المعرض هذا ملخص ما ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى
وقد ذكرناه بتمامه في جواب المسئلة التي سال عنها احمد ابن
دهيش فراجعه فيها لكن ينبغي اولا ان يعلم ان العوام من المسلمين
المحضر وكذلك البوادي من كان ظاهره الاسلام لا يكلفون
بمعرفة تفاصيل الايمان بالله ورسوله وتفاصيل ما شرعه الله
من الاحكام لان ذلك ليس في طاقتهم ولا في وسعهم ولا يكلف
الله نفسا الا وسعها بل يكتفى منهم بالايمان العام المجمل لما
قرره ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله روحه في كتاب
الايمان وقال في منهاج السنة لاريب انه يجب على كل احد
ان يؤمن بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ايمانا عاما مجملا
ولاريب ان معرفة ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم على التفصيل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)